من أنباء المجمع

تجديد انتخاب نائب رئيس المجمع :

فى الجلسة التى عقدها مجلس المجمع فى ٢ من صفر سنة ١٣٩٦هـ الموافق ٢ من فبراير سنة ١٩٧٦ جدد الأعضاء انتخابهم للأستاذ زكى المهندس نائبا لرئيس المجمع ، لأربع سنوات أخرى ، تبدأ من ١٩٧٦/٣/١٦ .

عضوان جديدان :

فاز بعضوية المجمع العاملة فى الجلسة التى عقدها مجلس المجمع فى ٤ من المحرم سنة ١٣٩٦هـ الموافق ٥ من يناير سنة ١٩٧٦ كل من:

الأستاذ محمد عبد الله عنان فى المكان الذى خلا بوفاة المرحوم الدكتور عبد الحكيم الرفاعى .

والدكتور شوقى ضيف فى المكان الذى خلا بوفاة المرحوم الأستاذ الشيخ عطية الصوالحى .

وكلمات استقبالهما منشورة فى هذا الجزء من المجلة .

اعضاء مراسلون :

وافق مجلس المجمع ومؤتمره ــ فى الدورة الثانية والأربعين ــ على اختيار بعض الأعضاء المراسلين الجدد ، وهم السادة :

* الأستاذ ابراهيم القطان (من الأردن)
* الدكتور احمد طالب الابراهيمى (من الجزائر)
* الأستاذ عبد الله بن محمد بن خميس (من السعودية)
* الأستاذ حسن عبد الله القرشى (من السعودية)
* الأستاذ جمال محمد احمد (من السودان)
* الدكتور ابراهيم السامرائى (من العراق)
* الدكتور عبد الهادى التازى (من المغرب)
* الأستاذ محمد مزالى (من تونس)
* الدكتور امجد الطرابلسى (من سورية)
* الدكتور احسان عباس (من فلسطين)
* الدكتور الشيخ صبحى الصالح (من لبنان)
* الأستاذ منير بعلبكى (من لبنان)
* الأستاذ الشيخ طاهر الزاوى (من ليبيا)
* الدكتور مهدى محقق (من ايران)

* الأستاذ فؤاد سيزجين (من تركيا)
* الأستاذ رودلف ويلهايم (من المانيا)
* الدكتور ديفيد كاون (من انجلترا)
* الأستاذ سير جانت (من انجلترا)
* الأستاذ أرنالديز (من فرنسا)
* الدكتور جريجورى شرباتوف (من الاتحاد السوفيتى)

خبراء جدد :

وافق مجلس المجمع على اختيار بعض الخبراء الجدد للجان المجمع، وهم السادة :

* الدكتور توفيق الطويل أستاذ الفلسفة بكلية الآداب بجامعة القاهرة (للجنة الفلسفة والعلوم الاجتماعية) .

* الدكتور اسامة الخولى الأستاذ بكلية الهندسة بجامعة القاهرة (للجنة الهندسة) .

* المهندس محمد عبد المجيد الزميتى مدير التخطيط بشركة مصر للطيران (للجنة الهندسة) .

* الدكتور صلاح جوهر الأستاذ المساعد بكلية التربية بجامعة عين شمس (للجنة التربية وعلم النفس) .

* الدكتور حسن معوض عميد المعهد العالى للتربية الرياضية للمعلمين (للجنة ألفاظ الحضارة الحديثة) .

صلات المجمع الثقافية :

** قام الأستاذ محمد شوقى أمين عضو المجمع بتمثيل المجمع فى مؤتمر اتحاد المعلمين العرب الذى عقد بالخرطوم فى الفترة من ٦الى ٨ من يناير سنة ١٩٧٦ .

** بعثت هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية بكتاب الى المجمع تطلب رايه فى تسميتها ، وتقترح أن تسمى « هيئة الاتصالات السلكية واللاسلكية » ، وأن تسمى وزارة المواصلات « وزارة الاتصالات » ، وقرر مجلس المجمع فى جلسته المنعقدة فى ١٩٧٥/١٢/١ احالة هذا الموضوع على لجنة ألفاظ الحضارة الحديثة ، ثم لجنة الألفاظ والأساليب .

** أرسلت منظمة العمل العربية الى المجمع قائمة بمصطلحات العمل ذات الدلالة الواحدة التى تختلف مسمياتها فى عدد من الدول العربية ، طالبة راى المجمع فيها ، ومقترحاته بشأنها . وقرر المجلس فى جلسته المنعقدة فى ١٩٧٦/٢/٩ احالتها على لجنة القانون .

** أحالت وزارة الخارجية بجمهورية مصر العربية الى المجمع كتاب المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بشأن التشريعات الخاصة بالملكية الأدبية والفنية ، وحقوق التأليف، وعهد مجلس المجمع الى الدكتور أحمد عز الدين عبد الله عضو المجمع باعداد مذكرة فى هذا الموضوع ، فقام بدراسته، وأعد فيه المذكرة التالية :

حول ما جاء بمذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بتاريخ ١١ من مارس سنة ١٩٧٦ بشأن حماية حق المؤلف

تطلب المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، فى مذكرتها المشار اليها ، الاجابة عن أسئلة معينة في مجال حماية حق المؤلف . وتتلخص الاجابة المطلوبة فيما يلى :

أولا ــ يوجد تشريع مصرى لحماية الملكية الأدبية والفنية هو القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حماية حق المؤلف ، وقد سبق اصداره مساهمة من مصر فى النشاط الدولي الخاص بحماية حق المؤلف منذ سنة ١٩٢٥ ، وواضح من مذكرته الايضاحية أن المشرع قد استلهم فيه الكثير من القواعد المقررة فى الاتفاقات الدولية الخاصة بحماية حق المؤلف ، وبخاصة اتفاق (برن) الخاص بحماية المصنفات الأدبية والفنية فى صورته التى كان عليها سنة ١٩٤٨ بعد ما لحقه من تعديلات متعاقبة على تاريخ ابرامه سنة ١٨٨٦ .

وليس ثمة شك فى أن هذا القانون يكفل حماية حق المؤلف فى المجال الداخلى : أما حماية هذا الحق فى المجال الدولى فوسيلته الفعالة هى الاتفاقات الدولية التى تضم قواعد تنظيم هذه الحماية ، أو تضم مشروعا نموذجيا لقانون داخلي بتنظيمها .

ثانيا ــ يوجد لدى جامعة الدول العربية مشروع قانون بحماية حق المؤلف اعد سنة ١٩٤٧ . ويحسن اعادة النظر فى ضوء ما استجد بعد اعداده من تشريعات حديثة ، صدرت فى بعض الدول العربية أو فى سائر الدول الأجنبية ، وذلك لاعداد مشروع نموذجى تلتزم به الدول العربية أو يهتدى به مشرعوها .

ثالثا ــ يمكن أن تضطلع جامعة الدول العربية باعداد اتفاق دولى لحماية حق المؤلف فى نطاق الدول الأعضاء فيها . وهذه وسيلة لحماية هذا الحق أكثر فاعلية من الإتفاق على قانون نموذج يهتدى به مشرعو هذه الدول . واذا ما استقر رأى الجامعة على اعداد هذا الاتفاق أمكن موافاتها بمقترحات تتعلق بأحكامه الأساسية ..

رابعا ـ تعارض مصالح الدول فى حماية حق المؤلف وأثره فى امكان الانضمام او عدم الانضمام الى اتفاقية دولية فائمة او ابرام اتفاقيـة جديدة ، يظهر فى موضعين : أولهما ـ علاقة الدول النامية بالـدول المتقدمة ، وثانيهما ـ علاقة الدول النامية فيما بين بعضها والبعض .

وفيما يتعلق بالموضوع الأول تبذل منظمة الأمم المتحدة للتربيـة والعلوم والثقافة والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ، جهوداً متواصـلة فى حمل الدول الناسية على الانضمام الى اتفـاقية برن» المبرمة فى سنة ١٨٨٦ أو الى «اتفاقية جنيف» المبرمة فى سنة ١٩٥٢ . وقـد جرى فى سبيل تحقيق هذه الغاية :

١ ـ تعديل هاتين الاتفاقيتين فى مارس سنة ١٩٧١ على نحو يزيل تعارض أحكامها مع مصالح الدول النامية . بل وييسر تحقق هـذه المصالح .

٢ ـ اعداد مشروع قانون نموذجي لحماية حق المؤلف دعيت الدول النامية لمنافشته بواسطة خبرائها وتم ذلك فى مؤتمر انعقد فى مدينـة تونس فى فبراير ـ مارس سنة ١٩٧٦ . والغاية من اعداد هذا المشروع واقراره هو التمهيد للانضمام لاحدى الاتفاقيتين المذكورتين .

وتجرى فى مصر ـ منذ عدة سنوات ـ دراسة هاتين الاتفـاقيتين، لدى الجهات المختصة (مثل وزارة الثقافة ووزارة العدل والمجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية) .

وتهتم التنعبة القومية للتربية والعلوم والتقافة (يونسكو) بدراسة امكان انضمام مصر الى اتفاقية جنيف (الاتفاقية العالمية لحق المؤلف المبرمة فى سنة ١٩٥٢) وشكلت لهذه الغاية لجنة تضم ممثلا لكل من وزارة العـدل ، ووزارة الخارجية ، والمجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعيه ، والهيئة المصرية العامة للكتاب ، والجهاز المركزى للكتب الجـامعية والمدرسية ، والمجلس الأعلى للصـحافة . ووزارة الثقافة ، والشعبة القومية لليونسكو . وسيعقد أول اجتماع لهذه اللجنة يوم ١٧ من ابريل سنة ١٩٧٦ .

وفيما يتعلق بالموضوع الثانى لتعارض مصالح الدول : وهو تعارض مصـالح الدول العربيـة فيما بينها ، فان الذى يكشـف عنه هـو ما تقوم به جامعة الدول العربية من دراسة ، سواء فى اجتماع لدراسة المشروع النموذجى المعد لديها ، أو لاعداد مشروع اتفاق دولى ينظم حماية حق المؤلف .

والواقع أن مصلحة أية دولة قـد تتنوع بحسب المصنفات الأدبية والفنية . فقد تكون الدولة مصدرة للمصنف الأدبى وللمصنف الفنى ، وقد تكون مصدرة لأحدهما ومستوردة للآخر . وقد يكون التصدير لدولة والاستيراد من دولة أخرى . وعلى الدولة أن تزن كل ذلك وتوازن بين المتنوع من المصالح مع مراعاة قدر من التصالح .

هذا واذا كان التوفيق بين الصالح هو الجانب العسير فى ابرام اتفاق دولى خاص بحماية حق المؤلف ، فان الجانب القانونى فى ابرامه هو الأقل عسرا . ويتضح من مقارنة أحكام كل من اتفاقية برن واتفاقية جنيف بأحكام التشريع المصرى (القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤) ، أن أحكام اتفاقية برن أكثر اتساقا مع هذا التشريع من أحكام اتفاقية جنيف . ومع ذلك فان هذه الأخيرة قـد صيغت فى عمـوم يتجنب التفاصيل ؛ مما يجعلها لا تتنافر مع أحكام ذلك التشريع .

ولقـد صاحب التفكير فى انضمام مصر الى اتفاقية برن المراحل التشريعية كافة التى مر بها قانون سنة ١٩٥٤ السابق الاشارة اليه . لا بل ان اصدار هـذا القانون جاء تمهيدا لذلك الانضمام . والواقع أن الانضمام الى اتفاقية برن أو الى الاتفاقية العالمية (اتفاقية جنيف) لا تحول دونه صعوبات قانونية لا يمكن التغلب عليها ، وانما يقـوم التراخى فى شأنه من عدم الوصول الى نتائج حاسمة فى تقدير مصلحة الدولة ، وهى على ما يبدو ليست واحدة بالنسبة للمصنفات الأدبية من جانب ، وبالنسبة للمصنفات الفنية من جانب آخر . كما أنهـا ليست واحدة فى علاقة مصر بالدول المتقدمة ، من جانب وفى علاقتها بالدول العربية من جانب آخر . ولا شك أن تقدير مصـالح الدول العربيـة عند النظر فى انضمامها الى أى من الاتفاقيتين المذكورتين ، واثر هذا الانضمام فى علاقة الدول العربية بعضها مع البعض الآخر ، لا يتيسر اجراؤه الا بدراسـة تتم فى نطاق جامعة الدول العربية ، وتتولاه لجنة تضم ممثلين للدول الأعضاء فيها .

وقد عرضت هـذه المذكرة على مجلس المجمـع فى جلسـته المنعقـدة فى ١٩٧٦/٣/٢٩ فأقرها ، وقـرر أن يبعث بها الى المنظمـة العربية للتربية والثقافة والعلوم .